

بعثة ليبيا لدى الامم المتحدة - نيويورك

الدورة السبعون للجمعية العامة للامم المتحدة: اللجنة الاولى

تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك

الألغام

A/C.1/70/L.50

اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو

عشوائية الأثر

A/C.1/70/L.24

تعلييل تصويت

يود وفد بلادي تقديم شرح تصويته حيال القرارين الواردين في الوثيقتين A/C.1/70/L.50 والمعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام" والوثيقة A/C.1/70/L.24 المعنون "اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر"

فيما يتعلق بالقرار الوارد في الوثيقة A/C.1/70/L.50 المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام" فاني اود الإشارة الى ان ليبيا ليست طرفا في هذه الاتفاقية، والحكومة المؤقتة ليست في وضع يمكنها من النظر في إمكانية التوقيع أو الانضمام إليها في الوقت الراهن، ومع ذلك فإن ليبيا تشارك المجموعة الدولية شواغلها الإنسانية وقلقها حول مشكلة الألغام المضادة للأفراد بالنظر لما تسببه من مأس بشرية، وأضرار بيئية، وعرقلة للتنمية وخاصة ان ليبيا تعاني من مشكلة الالغام ومخلفات الحروب منذ الحرب العالمية الثانية، الا ان الاتفاقية قد اهملت الاضرار التي لحقت بالدول جراء مخلفات الحروب المتفجرة نتيجة الاحتلال، او كانت اراضيها مسرحا للقتال بين دول اجنبية، كما انها لم تضع الية لمساعدة الدول المتضررة في ازالة الالغام التي تركتها الدول الاستعمارية في اراضيها، ولم تتطرق الى الزام الدول الاستعمارية التي قامت بزرع الالغام في غير اراضيها بازالتها على نفقتها الخاصة، واصلاح الاضرار الناجمة عنها.

وبالرغم مما سرد اعلاه ونظرا للاثار الخطيرة لاستخدام الألغام المضادة للأفراد، غيرت ليبيا نمط تصويتها منذ الدورة 68 والى الدورة الحالية من الامتناع إلى التصويت لصالح القرار.

وفيما يتعلق بالقرار الوارد في الوثيقة رقم A/C.1/70/L.24 المعنون اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، فان ليبيا انضمت لتوافق الراء وهي تشاطر القلق الذي تبديه أغلب الوفود إزاء استعمال أسلحة تقليدية مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، إلا أن الاتفاقية وبروتوكولاتها لم تراعى الكثير من الشواغل الوطنية فيما يتعلق بالاحتياجات الدفاعية في غياب تقنيات أو أسلحة بديلة تؤدي نفس الغرض وبأثار يمكن التحكم فيها. كما أن البروتوكولات لم تراعى وضع الدول المتضررة من الألغام وبقايا الحرب المتفجرة ومن بينها ليبيا، ولم تتناول الألغام القديمة التي ترجع إلى الحرب العالمية الثانية، ومسؤولية الدول التي زرعتها، وإمكانية تعويض الضحايا وجبر الضرر.

ان ليبيا عاقدة العزم على إعادة النظر في موقفها من بعض الاتفاقيات والمعاهدات الخاصة بنزع السلاح التي لم تنضم إليها بعد، واتخاذ القرار المناسب بشأنها، اخذة في الاعتبار الاحتياجات الدفاعية، ومراعاة الاثر الانساني للأسلحة.